



وزارة العدل  
Ministry of Justice  
State of Kuwait | دولة الكويت



# نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٠٢٥-٣-١٣

## «الاستئناف» تقضي بحبس مواطن سنين بتهمة الطعن في حقوق الأمير ونشر أخبار كاذبة

عبدالله قنيص

قضت محكمة الاستئناف برئاسة المستشار د.فهد بوسليب الثلاثاء بحبس الدكتور (ط.ع.) سنين بتهمة الطعن في حقوق الأمير وإضعاف هيبة الدولة بنشر أخبار كاذبة في موقع التواصل الاجتماعي (إكس) عن

الإطلاع عليه حتى لمن هم خارج حدود الكويت، وكان من شأن ذلك إضعاف هيبة الدولة واعتبارها، والإضرار بالمصالح القومية للبلاد، كما أسندت للمتهم أنه طعن علنا وفي وسيلة عامة عن طريق الكتابة في حقوق الأمير وسلطته، وذلك بتدوينه نشرها على منصة (إكس).

المال السياسي خلال استجواب النائب السابق مهلهل المضاف لسمو الشيخ أحمد النواف. وكانت النيابة العامة أسندت للمتهم بتاريخ 2023/11/27 بدائرة جهاز أمن الدولة تهمة إذاعة إشاعة كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد ببرنامج التواصل الاجتماعي (إكس) المتاح للكافة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٣-١٣	٢٠	١٧٣٣٢

## الجعفرية: يحق للأب مبيت أبنائه بعد سن «التخيير»

التعاطف والتكف الأسري وصله الأرحام وبما يتناسب مع مصلحة الابنة، وبما يتوافق مع صحيح القانون، الأمر الذي ترى معه المحكمة إجابة المتظلم في هذا التظلم لقيامه على سند صحيح من الواقع والقانون وتقضي به على نحو ما سيرد بالمنطوق، أما عن المصروفات، فإن شاملة أتعاب المحاماة، فإن المحكمة تلزم بها المتظلم ضدها عملاً بنص المادة 119/1 من قانون المرافعات.

التي منعت مبيت المحضون لدى الحاضن تم تفسيرها المحضون وليس من بلغوا سن التخيير. وقال المحامية الحبيب انه حتى لو تخطى الأبناء سن التخيير فذلك لا يعني أنه لا يحق للأب أو الأمهات اللاتي لم يقع عليهم الاختيار من حق عدم المبيت. وقالت المحكمة في حيثياتها انه من حق الأب المتظلم رؤية ابنته طفلته بالمواعيد التي تحددها له المحكمة. وأشارت المحكمة إلى أن ذلك يحقق



المحامية حوراء الحبيب

عبد الكريم أحمد

في سابقة قضائية، وأول حكم من نوعه بقضايا رؤية الأبناء، قضت محكمة الأسرة (الدائرة الجعفرية) بأحقية أب في رؤية ابنته مع حق المبيت من والدتها الحاضنة، وذلك استثناء من القانون الجعفري الذي نص على أنه «يمنع مبيت المحضون لدى الحاضن».

وحضرت دفاع الأب، المحامية حوراء الحبيب، وأكدت أن المادة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٣-١٣	٢٠	١٧٣٣٢

## براءة «رجل أعمال» من سرقة شيكات عن طريق العنف

الأعمال الخليجي» ودفعت بانعدام ركن الإكراه بالواقعة وخلو الأوراق من ثمة دليل، وانتفاء الركن المادي للجريمة وأيضا القصد الجنائي. وأكد الياقوت عدم معقولية تصور الواقعة وأيضا كيدية الاتهام وتلفيقه، ورفض استئناف النيابة العامة وتأييد حكم محكمة أول درجة القاضي ببراءته.

بدائرة مخفر شرطة ميدان حولي سرق وآخرون مجهولون مستندات رسمية خاصة بالشركة المملوكة له ولشركائه، وكان ذلك باستخدام العنف على المجني عليه بأن قيدوه وشلوا حركته وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على المسروقات. وحضر المحامي عبدالعزيز الياقوت عن موكله «رجل



المحامي عبدالعزيز ياقوت

عبدالكريم أحمد

أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر أمام الجنايات ببراءة رجل أعمال خليجي من سرقة شيكات ومستندات رسمية خاصة بالشركة المملوكة له ولشركائه عن طريق استخدام العنف. وكانت النيابة العامة قد أسندت إلى المتهم أنه

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٣-١٣	٢٠	١٧٣٣٢

## «التمييز» تلزم ملاك شركة بسداد مديونياتها للدائنين

- أكدت أن طبيعة الشركة المدينة ذات مسؤولية محدودة مما تنطبق عليها أحكام القانون
- «استظهار طبيعة الشركة لتكليف فهم الواقع بالدعوى مما تستقل به محكمة الموضوع»

حسين العبدالله

القضائية التي أقامتها ضد الشركة، على سند من أن المَطعون ضدهما مالكي الشركة والقائمين على إدارتها، وأنه لدى قيامها بتفقيده فوجت بتصفية الشركة وانتهائها وعدم وجودها على أرض الواقع بما يستحيل معه تنفيذ الحكم.

وبيّن أن الثالث من تقرير الخبير المتسخر الرسمي الصادر من وزارة التجارة وأوراق الشركة المدينة خلّت من عبارة «ذات مسؤولية محدودة» فإن الحكم إذ قضى بعدم قبول الدعوى لرفعها على غير ذي صفة بالنسبة للمطعون ضدّه الأول مجتزئاً القول إنه ليس مديراً للشركة، وإن المسؤولية تقع على عاتق المَطعون ضدّه الثاني فقط باعتباره مديراً لها، إعمالاً للمادة 188 من قانون الشركات التجارية رقم 15 لسنة 1960 والواردة في باب الشركات ذات المسؤولية المحدودة، ودون أن يستظهر بعدوانته وجه ما استدل به على أن طبيعة الشركة المدينة هي ذات مسؤولية محدودة، مما تنطبق عليها المادة آفة البيان، وهو ما حجب عن بحث نوع الشركة من حيث الواقع، وما إذا كان قد تمت تصفيته وفق أحكام القانون من عدمه بما يعيبه فضلاً عن قصوره في مخالفة الثالث بالأوراق والفساد في الاستدلال ويستوجب تمييزه.

وأفادت بأنه بعد اطلاعها على أوراق الدعوى وتقرير أهل الخبرة تطمئن إليه لأقناعتها بسلامة الأبحاث التي أقيم عليها، ومن ثم تحول عليه في قضاياها من أن المَطعون ضدهما مالكان للشركة ذات مسؤولية محدودة، وقائمان على إدارتها فعلياً وقت المعاملات التجارية مع المؤسسة، وبت وقوع ضرر فعلي حقيقي على الأخيرة بعدم قدرتها على تنفيذ الحكم القضائي البات المشار إليه لعدم وجود أموال في حسابات الشركة يمكن إيفاء التنفيذ عليها، وذلك لإلغاء رخصة الشركة التجارية، مما يتعين معه إلزام المَطعون ضدهما متضامنين بأن يؤدبا للمؤسسة الطالبة ما قضى لها من حقوق بحكم بات في الدعوى القضائية، وكانت هذه النتيجة هي ما انتهى إليها الحكم المستأنف فإنه يكون قد انتهى إلى نتيجة صحيحة ويتعين تأييده للأسباب التي ساقها ولما أوردته هذه المحكمة من أسباب.

إذا انطوت على عيب يمس سلامة الاستنباط، ويحقق ذلك إذا استندت المحكمة في اقتناعها إلى أدلة غير صالحة من الناحية الموضوعية للاقتناع بها، أو إلى عدم فهم العناصر الواقعية التي تبنت لديها.

واستدركت، أنه ولئن كان لمحكمة الموضوع السلطة التامة في الأخذ بما تطمئن إليه من الأدلة والمستندات المقدمة في الدعوى وإطراح ما عداها، إلا أن ذلك مشروط بأن تقيم قضاها على أسباب سائغة، لها أصلها الثالث بالأوراق، وتؤدي إلى النتيجة التي انتهت إليها، وأن مخالفة الثالث بالأوراق التي تبطل الحكم هي أن يكون الحكم قد بني على تحصيل خاطئ لما هو ثابت بالأوراق أو على تحريف الثالث مادياً بهذه الأوراق.

### تصفية الشركة

ولفتت المحكمة إلى أن الثالث من الأوراق أن الطاعنة أقامت دعواها بطالب إلزام المَطعون ضدهما بالمتضامن بأن يؤدبا لها المبلغ المقضي به في الدعوى

لنص المادتين رقمي 188 من القانون رقم 15 لسنة 1960، و273 من القانون رقم 1 لسنة 2016.

### أسباب سائغة

وأضافت المحكمة أن هذا النعي سديد، ذلك أن المقرر في قضاء هذه المحكمة أنه ولئن كان استظهار طبيعة الشركة هو من قبيل تكليف فهم الواقع في الدعوى مما تستقل به محكمة الموضوع دون رقابة عليها في ذلك، إلا أنه يشترط أن يكون ذلك بأسباب سائغة لها أصلها الثالث بالأوراق ولا مخالفة فيه لواقع الدعوى، وتخضع في ذلك لرقابة محكمة التمييز، وإن أسباب الحكم تعتبر مشوبة بالفساد في الاستدلال

في حكم قضائي بارز؛ فقتت محكمة التمييز التجارية التي أصدرت حكمها برئاسة المستشار خالد المزيتي، بإلزام ملاك إحدى الشركات ذات المسؤولية المحدودة بإداء مبالغ مالية لمصلحة أحد الدائنين، بعد ثبوت تعثر شركتهم عن أداء ديونها ومستحقاتها المالية.

وقالت «التمييز» في حيثيات حكمها، إن الطاعنة تنعى على الحكم المطعون فيه مخالفة القانون والخطأ في تطبيقه، إذ قضى بعدم قبول الدعوى لرفعها على غير ذي صفة بالنسبة للمطعون ضدّه الأول على قول منه إنه ليس مديراً للشركة، وإن المسؤولية تقع على عاتق الثاني فقط باعتباره مديراً للشركة، رغم أن أوراق الشركة خلّت من عبارة ذات مسؤولية محدودة فإن مسؤولية الشركاء تتعقد في الأحوال الخاصة طبقاً

المحكمة رأيت وقوع ضرر فعلي على الطالبة لعدم قدرتها على تنفيذ الحكم لعدم وجود أموال في حسابات الشركة المدينة



اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٣-١٣	٥	٥٨٨٨

**وزارة العدل**  
**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/٤/٨ - قاعة - ٢٣ - بالدور الرابع بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٧٧٣ ببيع/٥.

المرفوعة من: هدى مرزوق عبدالله الهيران  
ضد: ١- رابحه مرزوق عبدالله الهيران  
٢- وكيل وزارة العدل لثئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته

أولاً : أوصاف العقار : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٥٠٢١ المؤرخة ٢٠١٩/٥/٥ الكائن في منطقة ضاحية الزهراء قطعة ٦ قسيمة ٢٧٧ من المخطط رقم ٣٢٩٠٣ مساحة ٢م٤٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٦٤٠٠٠٠ د.ك) ستمائة وأربعون ألف دينار كويتي.

xx ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٩ تم الانتقال إلى منزل النزاع وتمت المعاينة كما يلي: عين النزاع تقع بمنطقة الزهراء - قطعة ٦ - شارع ٤٤ - منزل ٤١ وهو عبارة عن سكن خاص يتكون من أرضي وأول وثاني والواجهة حجر وحالة البناء جديدة ويطل على شارع رئيسي والعقار مؤجر بالكامل الأمر الذي يتعذر معه معاينته من الداخل حيث تبلغ مساحته ٢م٤٠٠.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حوالا انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً : إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً : اذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. واتصاف المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً : ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات..  
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٣-١٣	٥	١٩٨١٠



## وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

الأقل، بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.  
ثانياً: يجب على من يعتد القاضي بعهده أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.  
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.  
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن خامساً: إذا لم يلم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.  
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.  
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة كافية للجهة.

### تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من ذمته ملكية ساكنة في العقار بقي فيه كمنساجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بنحري عقد إيجار لصالحه بأجرة المقر".

### ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية العضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

### المستشار

رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، يوم الإثنين الموافق 2025/5/5 - قاعة 48 - بالدور الثاني بنصر العدل الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/57 بيوع/1 المرفوعة من: جميلة بادي راشد الفضلي ضد

- 1 - بشسرى خليل راشد العجسبي
- 2 - أحمد عيد سلطان شلاش
- 3 - بنه الأستمان الكويتي
- 4 - مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته

### أوصاف العقار

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم 2016/5826 العاكن بمنطقة النعيم - قسيمة (227) قطعة رقم (1) مسطحة م/ 37704 - ومساحته 400م<sup>2</sup> وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ \$20000 دك اربعمئة وعشرون ألف دينار كويتي

« ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

سكن خاص مكون من ارضي وأول وجزء ثاني، ويوجد مصعد غير مرصص وقد تم عمل محضر مخالفة رقم 5431 بتاريخ 1/2/2024 وما زالت المخالفة قائمة وهذا للعلم.

« ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

عقار عين النزاع الكائنة في منطقة النعيم - قطعة 1 - شارع 18 - قسيمة 227 - منزل 3 وتمت المعاينة كما يلي:

- عين النزاع عبارة عن قسيمة سكنية تقع على شارع واحد سد ويحدها جيران من 3 جهات ومكونة من دورين ونصف بواجهة موزاييك لون أبيض.

- تشطيبات داخلية عادية.

- إجمالي مساحة العين 2400 طبقاً للوثيقة. تكيف عين النزاع بعضه مركزي وبعضه عادي.

- يوجد مصعد في القسيمة.

- الدور الأرضي صالة استقبال مع حمام ومغاسل - صالة معيشة - ديوانية مع حمام ومغاسل - غرفة سائق - غرفة مع حمام - مطبخ تحضيري - مطبخ رئيسي.

- الدور الأول: غرفة ماستر مع حمام وغرفة ملابس - 4 غرف مع حمامين - مطبخ تحضيري - صالة معيشة مفتوحة على الممر.

- دور النص مع السطح: غرفة - حمام - مطبخ تحضيري - صالة.

### ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٣-١٣	٤	٥٨٨٨

# الوفيات

## الوفيات

- دعيح خليفة محمد أحمد بن حجي، 62 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99984198، 99998830، نساء: لا يوجد عزاء.
- نورة خلف عبدالعزيز المخيزيم، 81 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 90000609، نساء: الفيحاء، ق7، ش71، م8، (يوم واحد اليوم الخميس)، تلفون: 99801362.
- عيد محمد عيد المطيري، 93 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66118827، 51335000، نساء: أشبيلية، ق1، ش115، م486.
- وليد فلاح حسن ما حسين، 61 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في الدسمة، مسجد النقي، تلفون: 99566110، نساء: القادسية، ق8، ش82، م21، تلفون: 99779704.
- رقية عباس مطر حسين، أرملة/ جمال محمد علي اشكناني، 81 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في الزهراء، مسجد الإمام الباقر، تلفون: 66625696، 55454460، نساء: القادسية، قطعة 7، شارع 78، منزل 4، تلفون: 60000375، 66750303.
- انتصار حمود عبدالله السنان، زوجة/ عبدالحميد سعود الملحم، 57 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99585820، 69050057، نساء: الفيحاء، ق2، ش21، م3.

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»